سنت الحكومة تعديلا آخر سنة ١٩٣٣ ، لم ينفذ بصورة جدية ، مما اوجب تعديله سنة ١٩٣٤ . وهذا هو التعديل الذي تم بواسطته تخويل المندوب السامي سلطة تعيين لجنة او اكثر للفصل في الخلاف حول كون المزارع المستأجر نظاميا او غير ذلك . وكذلك تعيين اوصاف صاحب الارض ، وتقرير من هم الاشخاص اصحاب الاحقية فيها .

استمر العمل بهذا القانون المعدل حتى سنة ١٩٣٦ ، حين بدأت بوادر الثورة بالظهور ، مما حدا بالسلطات البريطانية ، ومن اجل الالتفاف على الحركة الوطنية ، الى ان تعدل هذا القانون ، معتبرة حقوق المستأجر النظامي والتزاماته المنصوص عليها في القانون الاصلي ، شاملة لاي مستأجر نظامي زرع الارض لمدة سنة واحدة ، او لمدة تكفي للحصول على موسمين زراعيين متتاليين . كما نص هذا القانون على امكانية اعادة المستأجرين النظاميين الى الاراضي او المزارع التي اخرجوا منها ، وتخويل بعض اللجان السلطة لذلك .

على أية حال ، ومع ان هذا القانون قد وضع نتيجة احداث ١٩٢٩ ، وكانت الغاية منه حماية المزارعين ، فان الحقيقة تثبت العكس : ففي خلال السنوات اللاحقة التي طبق فيها القانون الاصلي او تعديلاته التي حصلت بمعدل مرة كل سنة ، فان حماية القانون كانت اسمية لا اكثر ، ولم تعمل اي شيء لمنع انتقال الاراضي ، التي لم يذكرها القانون على اية حال سواء في نصه الاصلي او في تعديلاته . ومع ان ظروفا اخرى قد تكون لعبت دورها ، فان عملية انتقال الاراضي بدأت بازدياد مطرد خلال الفترة اللاحقة لصدور القانون ، حيث تمت في السنوات التالية عمليات البيع المذكورة ادناه .

السنة	المساحة المباعة بالدونمات
١٩٣١	٧٠,٠٠٠
١٩٣٢	١٠٠,٠٠٠
١٩٣٣	١٥٠,٠٠٠
١٩٣٤	١٦٠,٠٠٠
١٩٣٥	١٨٧,٠٠٠(٧٧)

عدا ذلك ، لا بد من الاشارة هنا ايضا ، الى ان هذه القوانين اعطت ــ حسب نصوصها الاسمية على اية حال ــ الحماية للمستأجرين الزراعيين في الاراضي الاميرية ، وكذلك الاميرية الموقوفة فقط . واما المستأجرون الزراعيون في بقية الاراضي ، كالاراضي الملك ، او الملك الموقوف ، فلم تكن مشمولة ضمن قوانين حماية المستأجرين الزراعيين النظاميين ، الذين بقيت الاحكام العثمانية القديمة تطبق عليهم ، او احكام المجلة فقط ، (وهي مجموعة القوانين الصادرة في فترات لاحقة لصدور قانون الاراضي العثماني ، والتي صدرت باسم احكام عامة من اجل تفسير القانون الاصلي ، او حل بعض القضايا غير الواضحة في القانون الاصلي)(٧٨) .

ومع ان الحاجة كانت ماسة الى ايجاد الوسائل لحماية المزارع والمستأجر في الارض ، في الفترة التي صدر فيها القانون ، وكذلك من اجل منع انتقال الاراضي ، خصوصا ان البلاد